الميراث بين الظلم والعدل وبعض ما يتعلق بشهر رجب

الخطبة الأولى: ___

الحمدُ للهِ الذي أعطَى كُلَّ شيءٍ حقَّهُ، وحرَّمَ الظُّلمَ على نفسِهِ وبينَ عبادِهِ مُحرَّمًا، وأشهدُ أنْ لا إله إلا الله الآمِرُ بالعدلِ والإحسانِ، وأشهدُ أنَّ محمدًا عبدُهُ ورسولُهُ المَبعوثُ بالسُّنَّةِ والقرآنِ، اللهمَّ فصلِّ وسلِّمْ وبارِكْ عليهِ وعلى آلِهِ وأصحابِهِ أهلِ التُّقَى والرِّضوان.

أمًّا بعدُ، أيُّها المسلمونَ:

فإنَّ مِن أعظم وأكرَم الحقوق حقَ ذَوي القُربَى واليَتَامَى، ولِهذا ذكَرَهُ اللهُ بعدَ حقِّهِ بتوحيدِهِ وعدَمِ الشِّركِ بِهِ في عبادَتِهِ، فقالَ ـ جلَّ وعلا _: { وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَنِيئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَبِذِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى }، وإنَّ مِن أفضلِ المالِ أَجْرًا وبَرَكَةً ونفعًا المالَ الذي يُنفَقُ لِسَدِّ حاجَةِ القرَابَةِ واليَتامَى، فقد قالَ اللهُ سُبحانَهُ: { وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالْكِتَابِ وَالنَّبِيِّينَ وَآتَى الْمَالَ عَلَى حُبِّهِ ذُوي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى }، وثبتَ أنَّ النبيَّ عَلَى قَالَ: ((أَفْضَلُ الصَّدَقَةِ عَلَى ذِي الرَّحِم الْكَاشِح))، وصحَّ أنَّ أبا طلحَة _ رضى الله عنه _ قال: ((أَرَى رَبَّنَا يَسْأَلْنَا مِنْ أَمْوَالِنَا فَأَشْهُدُكَ يَا رَسُولَ اللهِ أَنِّي قَدْ جَعَلْتُ أَرْضِي لِلَّهِ، فَقَالَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «اجْعَلْهَا فِي قَرَابَتِكَ»))، وإنَّ مِن أشَرِّ وأقبَح وأضرّ المالِ على العبدِ مالًا لِقريبِ أو يَتيم أو امرأةٍ قد أكلَّهُ بغير حقّ، بل بوجِهِ حرام، فكيفَ إذا كانتِ المرأةُ واليتيمُ مِن قرابتِهِ وأهلِهِ، حيثُ قالَ اللهُ تعالى قبلَ آيةِ المِيراتِ مُتوعِدًا: { إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا وَسنيصْلُوْنَ سنَعِيرًا }، وثبتَ أنَّ النبيَّ ﷺ قالَ: ((اللَّهُمَّ إنِّي أُحَرَّجُ حَقَّ ا الضَّعِيفَيْن: الْيَتِيمِ وَالْمَرْأَةِ))، وصحَّ أنَّهُ ﷺ قالَ: ((مَن اقْتَطَعَ حَقَّ امْرئ مُسئِلِم بِيَمِينِهِ فَقَدْ أَوْجَبَ اللهُ لَهُ الثَّارَ وَحَرَّمَ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ، فَقَالَ رَجُلُ: وَإِنْ كَانَ شَيْئًا يَسِيرًا يَا رَسُولَ الله؟ قَالَ: وَإِنْ قَضِيبًا مِنْ أَرَاكِ))، أي: عُودَ سِواكٍ، وثبتَ أنَّ النبيَّ ﷺ قالَ: ((لَا يَحِلُّ مَالُ امْرِئِ إِلَّا بطِيبِ نَفْسٍ مِنْهُ))، وصحَّ أنَّهُ ﷺ قالَ: ((كُلُّ الْمُسْلِم عَلَى الْمُسْلِم حَرَامٌ: دَمُهُ وَمَالُهُ وَعِرْضُهُ

أيُّها المسلمونَ:

إِنَّ الرِّرْقَ بِيدِ اللهِ وحدَهُ، ومِن عندِه يُبتَغى، حيثُ قالَ اللهُ تعالى آمِرًا: { فَابْتَغُوا عِنْدَ اللهِ الرِّرْقَ }، وهو _ جلَّ وعلا _ يُوسِّعُهُ على مَن يشاءُ مِن عبادِهِ، وفاضلَ بينَهُم فيهِ، لِقولِهِ سُبحانَهُ: { اللهُ يَبْسُطُ الرِّرْقَ لِمَنْ يَشَاءُ مِنْ عبادِهِ وَيقْدِرُ لَهُ }، وقولِهِ تعالى: { وَاللهَ فَضَلَ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ فِي عبادِهِ وَيقْدِرُ لَهُ }، وقولِهِ تعالى: { وَاللهَ فَضَلَ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ فِي الرِّرْقِ قلَّ أو توسَّطَ أو كثرً، وقد ثبتَ أنَّ النبيَّ الرِّرْقِ اللهِ برزْقِ قلَّ أو توسَّطَ أو كثرً، وقد ثبتَ أنَّ النبيَّ قالَ في تَطمِينِنا: ((إِنَّ الرِّرْقَ لَيَطْلُبُ الْعَبْدَ كَمَا يَطْلُبُهُ أَجَلُهُ))، وليسَ لِلمؤمن إلا الرّضا بما كُتبَ لهُ مِن رزق.

وإنَّ الله َ ـ تبارَك وتقدَّسَ ـ قد تفضَّلَ على عِبادِهِ ورَحمَهُم بأنْ جعلَ الميراتَ مِن أسبابِ الرِّزقِ الكُبرى لهُم وبينهُم إلا الأنبياءَ فإنَّهُ لا يَرِثُهُم أحدٌ مِن قرابتِهم، لِمَا صحَّ أنَّ النبيَّ ﷺ قالَ: ((لاَ نُورَثُ مَا تَرَكْنَا صَدَقَةٌ))، وإرثُ سليمانَ مِن داودَ _ عليهما السلامُ _ إنَّما هوَ العلمُ والنُّبوةُ والمُلكُ والحُكم. وقد حدَّدَ اللهُ تعالى نَصيبَ كُلِّ وارثِ فأنزَلَ آياتِ تُبيّنُ أنصِبَةَ الورَثَةِ لِتقنعَ نُفوسُهُم، وتَأتلِفَ قلوبُهُم، ولا يَختلِفوا ويَتفرَّقوا ويَتباغَضوا ويَتدابَروا ويَتقاطعوا، وصحَّ أنَّ النبيَّ ﷺ قالَ عن مالِ الإرثِ: ((اقْسِمُوا الْمَالَ بَيْنَ أَهْلِ الْفَرَائِضِ عَلَى كِتَابِ اللهِ، فَمَا تَرَكَتِ الْفَرَائِضُ فَلِأَوْلَى رَجُل ذَكر))، وحرَّمَ اللهُ على المُورِّثِ أَنْ يُفضِّلَ بعضَ ورثَتِهِ ذُكورًا أو إناتًا على بعضٍ بالوصِيةِ بقدْرِ زائدٍ مِن الإرثِ، لِمَا ثبتَ أنَّ النبيَّ ﷺ قالَ: ((إنَّ اللهَ قَدْ أَعْطَى كُلَّ ذِي حَقّ حَقَّهُ فَلَا وَصِيَّةً لِوَارِثٍ))، ومُنعَ مِن هذهِ الوصِيَّةِ لأنَّهُا تَعَدِّ على حُدودِ اللهِ، وعِصيان لِشريعتِهِ، وظُلْمِ للورثَةِ، وتُضعِفُ بِرَّ الورثَةِ بِالمُورِّثِ بعدَ موتِهِ، وتُبغِّضُ الورثَةَ إلى بعضٍ، ويُحصلُ بينَهُم بسَببها طعنٌ وقطيعةٌ و هجْرٌ، ولا يجوزُ لأحدٍ أَنْ يَشهدَ على مِثلِ هذهِ الوصيةِ، لأنَّهُ يُعِينُ المُوصِيَ على ظُلم ورثتِهِ، وقد صحَّ أنَّ رجلًا وهَبَ أحدَ أو لادِهِ شيئًا ثُمَّ أتَى النبيَّ ع لِيُشهدَهُ، فقالَ ع: ((أَلَكَ وَلَدٌ سِوَى هَذَا؟ قَالَ: نَعَمْ، فَقَالَ: أَكُلُّهُمْ وَهَبْتَ لَهُ مِثْلَ هَذَا؟ قَالَ: لَا، قَالَ: فَلَا تُشْهدني إِذًا فَإِنِّي لَا أَشْهَدُ عَلَى جَوْرٍ))، فإنْ ماتَ المُوصِى وعلِمَ بجور وصِيَّتِهِ ورَثَتِهِ فرَضُوا وسمَحُوا عن طِيبِ نفسٍ مِنهُم ورضًا لا إكراه فيه ولا إحراج ولا تَخجيلَ جازَ إمضاءُ الوصيةِ على ما قالَ لِتنازُلِهم عن حقِّهم، وإنْ لم يَأذَنوا لم تُنفَّذُ وصِيَّتُهُ باتفاق العلماء. اللهمَّ: فقِّهنا في الدِّين، وجنِّبنا الحرامَ، وتُبْ علينا، إنَّكَ أنتَ التوابُ الرحيم.

الخطبة الثانية:

الحمدُ اللهِ المحمودِ على كلِّ حالٍ، وصلاتُهُ وسلامُهُ على كلِّ نبيٍّ لهُ وأتبَاع. أمَّا بعدُ، أيُّها المسلمونَ:

فاتقوا الله حقَّ تقواه ، فإنَّ الخيرَ الجَزيلَ في الدُّنيا والآخِرةِ يَحصئلُ بتقواه ، بالعملِ بأوامِرهِ واجتنابِ ما نَهَى عنه ، وحاسِبُوا أنفُسكُم قبلَ أنْ يُحاسِبكُم جبَّارُ السماواتِ والأرضِينَ ، فقد قالَ تعالى آمِرًا وناهيًا ومُرهِبًا: {يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَلْتَنْظُرْ نَفْسٌ مَا قَدَّمَتْ لِغَدٍ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ نَسُوا اللَّهَ فَأَنْسَاهُمْ أَنْفُستَهُمْ أُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ }. أيُها المسلمون:

لَقد دخلتُم في شهر رجب أحدِ الأشهرِ الأربعةِ الحُرُم التي نَهَى اللهُ أَنْ نَظلِمَ فيهنَّ أنفُسنَنا بالسَّيئاتِ مِن شِركيَّاتٍ وبِدَع ومعاصِي، فقالَ سُبحانَهُ: { إِنَّ عِدَّةً الشُّهُورِ عِنْدَ اللَّهِ اثْنَا عَشَرَ شَهُرًا فِي كِتَأْبِ اللَّهِ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ مِنْهَا أَرْبَعَةُ حُرُمٌ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيّمُ فَلَا تَظْلِمُوا فِيهِنَّ أَنْفُسَكُمْ }، والسيئاتِ تَعظُمُ وِتتغلَّظُ في كلِّ زمانٍ أو مكانٍ فاضِل، وقد ثبتَ عن قتادةَ أنَّهُ قالَ: ((إِنَّ الظُّلْمَ فِي الْأَشْهُرِ الْحُرُمِ أَعْظَمُ خَطِيئَةً وَوزْرًا مِنَ الظُّلْمِ فِيمَا سِوَاهَا)). وإنَّ تعظيمَ رجبِ بتخصيصِه بالصيامِ والصَّلواتِ والأدعيةِ والاحتفالاتِ و غيرِ ها ليسَ مِن أمرِ الإسلام، ولا عليهِ سُنَّةُ النبيّ ﷺ وأصحابه، بلْ هوَ مِن أمر الجاهلية، وقد صحَّ عن خَرَشَةَ بن الْحُرِّ أنَّهُ قالَ بشأن مُخصِتصِيّ شهر رجب بالتعظيم والصوم: ((رَأَيْتُ عُمَرَ بِنَ الْخَطَّابِ يَضْرِبُ أَكُفَّ النَّاسِ فِي رَجَبِ حَتَّى يَضَعُوهَا فِي الْجِفَانِ، وَيَقُولُ: كُلُوا، فَإِنَّمَا هُوَ شُنَهْرٌ كَانَ يُعَظِّمُهُ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ))، وقالَ الحافظُ ابنُ حَجَرِ العَسنقلانيُّ الشافعيُّ ـ رحمهُ اللهُ -: «لم يَرِدْ في فضلِ شهرِ رجَبٍ ولا صيامِه ولا صيامِ شيءٍ مِنهُ مُعيَّن ولا قيام ليلةٍ مخصئوصةٍ فيه: حديثٌ صحيح»، وقالَ الحافظُ ابنُ رجبِ الحنبليُّ - رحمهُ الله -: «لم يَصِيح في فضلِ صوم رجبِ بخُصوصِهِ شيءٌ عن النبيّ عند عادتُهُ صيام جميع أشهر السَّنةِ: فلا حرَجَ السَّنةِ: فلا حرَجَ السَّنةِ: فلا حرَجَ السَّنةِ: فلا أنْ يصومَ عادتَهُ في رجَبٍ، لأنَّه لم يَقصِدْ بالصيامِ تخصيصنهُ وتعظيمَهُ. وقالَ الفقيهُ ابنُ العطَّارِ الشَّافعيُّ _ رحمهُ اللهُ _ عن صلاةَ الرَّغائِبِ التي تُؤدَّى في ليلةِ أوَّل جُمعةٍ مِن رجب ما بينَ المغربِ والعشاعِ: «والأحاديثُ

المَرويةُ في فضلِها كلُّها موضوعةٌ باتفاقِ أهلِ النَّقلِ والعدالةِ»، وقالَ الحافظُ ابن رجبِ الحنبليُّ - رحمهُ اللهُ -: «لم يَصِح في رجبِ صلاةٌ مخصوصةٌ تَختَصُّ بِهِ، والأحاديثُ المَرويةُ في فضلِ صلاةِ الرَّغائِبِ كذِبٌ وباطلٌ لا تَصِحُ، وهذهِ الصلاة: بدعةٌ عندَ جُمهورِ العلماء».

أيُّها المسلمون:

إنَّ حادثةَ الإسراءِ والمِعراجِ حادثةٌ عظيمةٌ وآيةٌ كبيرةٌ ومُعجزةٌ باهِرةٌ، وقد جاءَ إثباتُها في القرآنِ والسُّنةِ النَّبويةِ وأجمعَ العلماءُ عليها، ولم يَصحَ في تعيينِ وقتِ وقوعِها حديثُ واحدٌ ولا أثرٌ، لا عن النبيّ ولا أصحابِه ولا التابعينَ، واختلَف العلماءُ في تحديدِ زمَنِ وقوعِها اختلافًا كبيرًا، وقالَ الفقيهُ النَّ دِحْيةٍ المالكيُّ وحمهُ اللهُ و: «ذَكرَ بعضُ القُصاصِ أنَّ الإسراءَ كان في رجبٍ وذلكَ عند أهلِ التعديلِ والتجريحِ عَينُ الكذِب،، وقالَ الفقيهُ ابنُ العطَّارِ الشَّافعيُ ورحبٍ و ولم يَثبُتُ ذلك»، وهذا الاختلاف يَكفِي: كلَّ حريصٍ على دِينِهِ بأنْ لا يكونَ مِن المُحتفِلينَ بليلةِ الإسراءِ والمِعراجِ ولا مريضٍ على دِينِهِ بأنْ لا يكونَ مِن المُحتفِلينَ بليلةِ الإسراءِ والمِعراجِ ولا المُجتمِعينَ مع أهلِها ولا الدَّاعينَ إلى ذلكَ ولا المُبارِكِينَ بِهِ ولا الدَّاعِمينَ الى ذلكَ ولا المُبارِكِينَ بِهِ ولا الدَّاعِمينَ بمالٍ وطعامٍ وشرابٍ ومكانٍ لأهلِهِ، ويكفِيهِ أيضًا: في إبطالِ الاحتفالِ بمالٍ وطعامٍ وشرابٍ ومكانٍ لأهلِهِ، ويكفِيهِ أيضًا: في إبطالِ الاحتفالِ بمالٍ وطعامٍ وشرابٍ ومكانٍ لأهلِهِ، ويكفِيهِ أيضًا: في إبطالِ الاحتفالِ والإنكارِ على أهلِه أو مَن يُسهِلُ فِعلَهُم ويُهوّنُ شأنَهُ، فكيفَ إذا اجتمعَ مع ذلكَ ثَرْكُ النبي في والمنالِ الدَّاعِينَ والأَنْمَةِ الأربعةِ لَه.

اللهم الخينا بالحلال عن الحرام، ويسر لنا الأرزاق، وبارك لنا في أقواتنا وأوقاتنا وأعمارنا، ولا تجعل الدُّنيا أكبر همِّنا، ولا تُلهِنا بحُطامِها عن آخِرتِنا، ووقِقنا لِمَا يَنفعُنا في مَعادِنا، اللهم : جنِّبنا الشرك والبدع والمعاصِي، وارزُقنا لُزومَ التوحيدِ والسُّنةِ إلى المَماتِ، اللهم : ارفع الضُّر عن المُتضرِّرينَ مِن المسلمينَ في كلِ مكانٍ، وسدِّدِ الولاة ونُوابَهُم وجُندَهُم إلى مراضيك، إنَّك جوادٌ كريم، وأقولُ هذا، وأستغفرُ الله لِي ولكُم.